أم كان في الاقوال، وسواء أكان في المال أم كان غيره، يجب أن يكون خاضعاً لقوانين الأخلاق، ولأحكام الفضيلة، فالاقتصاد الإسلامي يجب أن يكون كل شئون الإسلام خاضعاً لأحكام الفضيلة، فليس لامرىء أن ينسى حق غيره عليه، ولقد وضع النبى صلى ا وآله وسلم قانون الفضيلة في التعامل الإنساني، فقال عليه الصلاةو السلام: "عامل الناس بما تحب أنيعاملوك به" وقدقال عليه الصلاة والسلام في هذاالمعنى أيضاً: "أحب لغيرك ما تحب لنفسك". وإن هذه القاعدة تنطبق على الاقتصاد، وكل أعمال الإنسان، فالمستغل لماله عليه أن يعامل الناس بما يريده لنفسه، وأن يجب لهم ما يحبه لنفسه ;وإذا لوحظ ذلك لايكون تحكم القوى في الضعيف، ولا المنافسه التي تنتهى إلى نزاع اقتصادى، ومغالبة بالمال، فلايكون من التاجر القوى الإرخاص في الأسعار، ليفلس منافسه، أو تَحرِق دولة ما عندها لتغلى الأسعار، أو لتتحكم في الاقتصاد العالمى، أو تخضع الأمم لسياستها، أو يحتكر امرؤنا ما عنده ويخفيه ليبيعه بغلاء فاحش، فقد قال عليه الصلاة والسلام: "المحتكر خاطىء" وهكذا كانت هذه المحرمات لأنها خارجة عن قانون الفضيلة العادل، وهو"أحب لغيرك ما تحب لنفسك". وبهذا يتبين أن قانون الخير والشر يسير مع النظام الاقتصادى الإسلامي، بل يحكمه ويسيره ويهديه ويرشده، ومن فصل الاقتصاد عن الأخلاق، فإنه يفتح باب الاعتداء ئالاحتكار، والطغيان والظلم، وكل نظام يخالف قانون الأخلاق مآله الهدم، لأنه مبنى على فيرهار، فينهار به، كل نظام يتفق مع قانون الأخلاق والفضيلة هو نظام ثابت العائم، قوى الأركان، لأنه قائم على تقوى من ا ورضوان.

9ـوالحقيقة الثالثة أن الاقتصاد الإسلامي يجب أن يكون متلاقياً مع الغاية الأولى من الإسلام، وهي الرحمة بالخلق، فإن الرحمة هي مقصد الرسالة المحمدية، فقد قال تعالى: "ومأرسلناك إلا رحمة للعالمين" وقال تعالى: "يأيها الناس قد جاءتكم موعظة من ربكم وشفاء لما في الصدور، وهدى ورحمة للمؤمنين، قل بفضل ا وبرحمته فبذلك فليفرحوا، هو خير مما يجمعون" وإن رحمة الإسلام هي الرحمة العامة الشاملة، لا الرحمة الخاصة المحدودة فقط، فقد قال عليه الصلاة والسلام: "الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء" فالرحمة بمن في الارض